

شركة أي. شطيرن إدارة مشاريع هندسية م.ض وجديش شركة للهندسة م.ض (فيما يلي تدعيان: " شطيرن" و-"جديش" وفقاً للشأن والائتمين معاً: "الشركات المديرة" و/أو "جديش وشطيرن")، بحكم وظيفتهما كشركات مديرة من قبل مديرية مناطق التطوير في وزارة الاقتصاد والصناعة (فيما يلي: "وزارة الاقتصاد" و/أو "الوزارة")، تطلبان بهذا عروض للاشتراك في المناقصة رقم 2/2026 للشمل في مجمّع مقاولي الإطار للشركات المديرة من قبل وزارة الاقتصاد، والكل بالخضوع للتعليمات المحددة في مستندات المناقصة ووثائقها (فيما يلي: "الأعمال" و/أو "المشروع" و/أو "المناقصة")، وذلك من مقاولين معترف فيهم لتنفيذ الأعمال الحكومية بموجب التفصيل التالي:

رقم المناقصة	تفاصيل المناقصة	تصنيف المقاول يشمل الفرع	تحميل مواد المناقصة	تكلفة كراس المناقصة بـ ش.ج	مؤتمر مقدمي العروض	المكان والموعّد الأخير لتقديم العروض
2/2026	مجمّع مقاولي الإطار	تصنيف ج 5، فرع 200	في موقع انترنت شركة جديش شركة للهندسة م.ض ، تيويب: مناقصات: <a href="http://www.gadish.co.il">www.gadish.co.il</a> من تاريخ: 18/05/2026 وحتى تاريخ: 10/06/2026	بدون تكلفة شراء	يعقد لقاء مقدمي العروض بشكل محوسب عبر الانترنت بتاريخ 27/05/2026	في صندوق المناقصات الموجود في مكاتب شركة جديش شركة للهندسة م.ض في شارع همتسوداه 31، أزور، الطابق الرابع بتاريخ: 10/06/2026 الساعة: 12:00 يجب إدخال مغلف المناقصة الذي يشمل المستندات وشروط المناقصة + عرض المنفذ

\* هذا الإعلان هو للمعرفة العامة فقط ، ولا يوجد للمذكور فيه ما يُلزم الشركات بأي شكل كان. الشروط المُلزّمة هي تلك الشروط الواردة في كراس المناقصة على ملاحقه.

## 1. شروط الحد الأدنى- شروط مُسبقة

يحق تقديم العروض فقط لمقدمي العروض الذين يستوفون كافة الشروط التراكمية، صحيح للموعد الأخير المُحدد لتقديم العروض للمناقصة، المفصلة فيما يلي:

### 1.1. شروط حد أدنى مهنية

1.1.1. مقدم العرض مسجل في سجل المقاولين، بموجب قانون تسجيل المقاولين لأعمال هندسة البناء، للعام-1969 في فرع 200 تصنيف ج 5.

1.1.2. مقدم العرض هو مقاول معترف فيه لتنفيذ الأعمال الحكومية بموجب اللجنة المشتركة بين الوزارات (صاحب تصنيف "نجمة") في الفرع والتصنيف المحددان في البند الصغير 1.1.1 أعلاه.

1.1.3. يجب على مقدم العرض استيفاء شروط الحد الأدنى في مجال السلامة، كما يلي:

المقاول المعترف به، الذي قام مسجّل المقاولين بموجب تعريفه في قانون تسجيل المقاولين، بتعليق شروط رخصته بسبب عيوب السلامة، سيعتبر مقاولاً لا يستوفي شروط الحد الأدنى للسلامة، وذلك لمدة 6 أشهر من تاريخ قرار المسجّل.

قائمة المقاولين الذين لا يستوفون شروط الحد الأدنى للسلامة، ستنتشر من قبل شعبة العقارات في مكتب المحاسب العام، بإعلان " قائمة المقاولين المعترف بهم والذين لا يستوفون شروط الحد الأدنى للسلامة"، والتي يتم تحديثها بموجب قوائم القرارات التي يصدرها مسجّل المقاولين.

1.1.4.1. خلال الخمس (5) سنوات التي سبقت موعد التقديم، نفذ مقدم العرض كمقاول رئيسي ثلاثة مشاريع للتطوير والبنى التحتية، بموجب تعريفها في هذه المناقصة، لهيئات عمومية، تتوفر فيها كافة الشروط التالية، بشكل تراكمي:

1.1.4.1.1. المشاريع الثلاثة التي عُرضت، شملت بشكل تراكمي، تنفيذ أنواع الأعمال التالية:

1.1.4.1.1.1. أعمال تطوير وجدران داعمة.

1.1.4.1.1.2. أعمال تعبيد شوارع.

1.1.4.1.1.3. أعمال بنى تحتية (مياه، صرف صحي، تصريف، كهرباء، اتصالات أو إضاءة).

1.1.4.1.2. على الأقل مشروع واحد من بين المشاريع الثلاثة يشمل تنفيذ كافة الأعمال المفصلة في البنود 1.1.4.1.1-1.1.4.1.3 بشكل تراكمي.

1.1.4.1.3. أكمل تنفيذ كل مشروع في الفترة التي بدأت من تاريخ 01/02/2021 وحتى الموعد الأخير لتقديم العروض لهذه المناقصة.

1.1.4.1.4. الحجم المالي على الأقل لمشروعين اثنين من مشاريع التطوير والبنى التحتية كالمذكور كان بمبلغ أكثر من- 15,000,000 ش.ج كل مشروع (بدون ضريبة القيمة المضافة، ملاءمات وارتباطات).

1.1.4.1.5. بالإضافة للمشروعين الاثنان كالمذكور في البند الصغير 1.1.4.1.4 أعلاه، الحجم المالي على الأقل لمشروع تطوير وبنى تحتية واحد كان أكثر من- 25,000,000 ش.ج (لا يشمل ضريبة القيمة المضافة، ملاءمات وارتباطات).

## 1.2. شروط حد أدنى عامة

1.2.1. يقدم العرض من قبل هيئة قانونية واحدة.

1.2.2. مقدم العرض هو اتحاد أو مشتغل مرخص المسجل بموجب القانون في إسرائيل، والذي لم يُشمل في تقاريره المالية تحذير "مصلحة حيّة" في الخمس سنوات الأخيرة.

1.2.3. مقدم العرض صاحب دورة مدخولات سنوية بمعدل لا يقل عن 40,000,000 ش.ج (لا يشمل ضريبة القيمة المضافة، ملاءمات وارتباطات) في الثلاث سنوات التي سبقت الموعد الأخير لتقديم العروض لهذه المناقصة، بموجب المفصل في التقارير المالية السنوية المراقبة والأكثر تحديثاً لمقدم العرض.

1.2.4. يجب على مقدم العرض أن يرفق لعرضه 2 (اثنان) كفالات بنكية مستقلة أو كفالات من شركة تأمين إسرائيلية مرخصة، متطابقتين في النص، بقيمة 250,000 ش.ج كل واحدة (وبالمجموع الكلي 500,000 ش.ج). كفالة واحدة تُصدر لأمر شركة أي. شطيرن إدارة مشاريع هندسية م.ض والكفالة الثانية تُصدر لأمر جديش شركة للهندسة م.ض. يجب أن تكون الكفالتين ساريتي المفعول حتى تاريخ 18/11/2026 ;

1.2.5. مقدم العرض هو صاحب كافة التصاريح المطلوبة بموجب قانون صفقات الهيئات العمومية، للعام- 1976 ;

1.2.6. الاشتراك إجباري في لقاء مقدمي العروض الذي سيعقد بشكل محوسب عبر الانترنت بتاريخ 27/05/2026. سيرسل رابط للمؤتمر لمن تسجل مُسبقًا، كمسجلًا في مستندات المناقصة.

1.3. في حال وبحسب رأي مقدم العرض، توجد تناقضات أو عدم وضوح في مستندات المناقصة، بإمكان مقدم العرض التوجه خطيًا، وذلك حتى تاريخ 31/05/2026 الساعة 12:00، عبر البريد الإلكتروني، على العنوان: [efrata@gadish.co.il](mailto:efrata@gadish.co.il) ليد افرات أفرهام فروناه. التوجه يجب أن يشمل اسم مقدم العرض، الشخص المسؤول عن التواصل، عنوانه، أرقام هواتفه وكذلك عنوان بريده الإلكتروني. لن يرد على التوجهات الهاتفية أو توجهات أخرى وكذلك التوجهات التي ستصل بعد الموعد المذكور.

## ملاحظات

1. كل عرض يكون ساري المفعول على كافة تفاصيله، مركباته وملاحقه ويلزم مقدم العرض لغاية **180 يومًا من موعد تقديم العروض**. يحق للشركات المديرية تمديد مدة سريان العروض بموافقة مقدم العرض بعد التاريخ المذكور أعلاه. التمديد يكون خاضعًا لتمديد فترة سريان الكفالات البنكية المستقلة من قبل مقدم العرض.
2. منعاً للالتباس، يوضح بهذا أنه لا يحق لمقدم العرض الذي يقدم عرضًا بالمناقصة تقديم عرض مشترك، بمعنى عرض واحد المقدم من قبل مقدمي عرض اثنين بشكل مشترك، أو أكثر.
3. يعتبر المذكور في هذا الإعلان جزء لا يتجزء من مستندات المناقصة ولا يأتي لينتقص من شرط أيًا كان من الشروط المفصلة في مستندات المناقصة على ملاحظها، بل يضيف عليها.
4. يجب على مقدم العرض أن يفحص بنفسه تفاصيل التعاقد وشروطه، ويقدم عرضه فقط بالاعتماد على فحوصاته هو.
5. تحتفظ الشركات المديرية لنفسها بالحق بإلغاء المناقصة في أي وقت، لأي سبب كان، وكذلك الإخراج لحيز التنفيذ قسم من الأعمال فقط. يوضح بهذا أنه لا يوجد التزام بنقل كافة الأعمال التي ستنفذ من قبل الشركات المديرية لمزودي الإطار، ولن تمنح لأي منهم حصرية أيًا كانت.
6. تحتفظ الشركات المديرية لنفسها بالحق، وفقًا لتقديراتها الحصرية والمهنية، إلغاء عرض لمقدم عرض و/أو منع اشتراكه في المناقصة، في حال تراكمت لدى الوزارة و/أو لدى أي من الشركات المديرية تجربة مهنية سلبية بتعاقدات سابقة أو حالية مع مقدم العرض.
- بموضوع هذا البند، " تجربة سلبية" تشمل، بدون الانتقاص من شمولية المذكور: عدم استيفاء الجداول الزمنية، جودة عمل منخفضة لا تلائم مواصفات المناقصة، انتهاكات جوهرية في التعاقدات، تقديم طلبات دفع مزدوجة أو لا أساس لها من الصحة، أو تصرف بسوء نية.
- سيتم اتخاذ قرار بشأن هذا الإقصاء بعد منح مقدم العرض حق الطعن وإسماع ادعاءاته خطيًا أو شفهيًا، وفقًا لقرار اللجنة المشتركة، فيما يتعلق بالتجربة السلبية المنسوبة إليه.
7. يوضح بهذا بشكل واضح وصريح أن طلب الأعمال، فرض مهام تنفيذ وتنفيذ دفعات بموجب هذه المناقصة، كلها أو قسم منها، مشروط بالحصول على تصاريح ميزانية مُسبقًا من الوزارة وتحويل الأموال فعليًا من الوزارة لصاحبة الدعوة، عدم الحصول على تصريح أو عدم تحويل الميزانية كالمذكور، يعتبر شرط لإنهاء التعاقد ولن يكون لمقدم العرض أي حق بتلقي تعويض قانوني أو تعويض مالي.